

٣(التعليق على كتاب الصداق)) باب الوليمة وآداب الأكل ((من

منار السبيل // المجلس الثالث

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وعلى نادي ليوم الدين وبعد. فهذا درس جديد من دروسنا في كتاب منار السبيل بشرح الدليل. كنا قد وقفنا على باب - [00:00:11](#) الوليمة واداب الاكل فنبدأ على بركة الله تبارك وتعالى ونسأله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح. نعم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه اما بعد. فاللهم احفظ لنا شيخنا - [00:00:31](#) بسم الله ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الوليمة واداب واداب وليمة العرس سنة مؤكدة لانه صلى الله عليه وسلم فعلها كما في حديث انس رضي الله عنه - [00:00:51](#) وامر بها عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه حين قال له تزوجت؟ فقال له او لم ولو بشاه. متفق عليها عليهما قال في الشرح وليست واجبة في قول الاكثر. آآ قوله رحمه الله ان وليمة العرس سنة مؤكدة. اولا المقصود - [00:01:11](#) بالوليمة هنا هو آآ الوجبة سواء كان غداء او عشاء يقدمه العروس قدمه للناس يقدمه المتزوج للناس. سواء كان هؤلاء الناس اه من جماعته او من من اصحابه او من جماعتها وللرجال والنساء فتسمى وليمتان. هذه الوليمة الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:01:31](#) انها سنة انها سنة مؤكدة. وهو قول وهو المذهب عند الحنابلة. واما امره الله او لم ولو بشاه. هذه للتخيير وليس للتقليل. وذلك لبيان ان الشاة وما فوقها كلها من المباحات ان يولم بها الانسان. ومن المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوج - [00:02:01](#) صفة وهو قافل من اه خبير كانت وليمته صلى الله عليه وسلم الاقط واه الخبز والشعير والسمن ولم يكن فيه ذبح شاة فدل على ان الوليمة جائزة باي صورة كانت - [00:02:31](#) ان في اعرافنا اليوم ان بعض الناس او بعض الاعراف انهم يعزمون الناس على وليمة تطبخ لهم من المطاعم ايضا تعتبر وليمة. نعم. قال رحمه الله والاجابة اليها في المرة الاولى واجبة ان كان لا عذر ولا منكر - [00:02:51](#) قال ابن عبدالبر لا خلاف في وجوب الاجابة الى الوليمة لمن دعي اليها. اذا لم يكن فيها لهو لقوله صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام الوليمة. يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء. ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله - [00:03:11](#) وعن ابن عمر مرفوعا اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها. وكان ابن عمر ياتي الدعوة في العرس وغير العرس. ويأتيها وهو صائم متفق عليهما. وان علم ان في الدعوة منكرا كزمر احسن كزمر وخمر والة لهو - [00:03:31](#) وامكنه الانكار حظر وانكر لانه يجمع بين واجبين اجابة اخيه المسلم وازالة المنكر. وان لم ينكره الانكار لم يحضر لحديث ابن عمر مرفوعا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الخمر - [00:03:51](#) رواه احمد هنا قوله الاجابة اليها في المرة الاولى واجبة. هذا بالنسبة لمن يعمل الوليمة اكثر من مرة. بعض الناس ربما يعمل وليمة غداء وعشاء في اليوم الاول وفي اليوم الثاني. وفي اليوم الثالث بعض الوائم تكون مكررة - [00:04:11](#) فالمرة الاولى الاجابة اليها واجبة. فان جاء وتغدى فلا يلزمه المجيء للعشاء. وان جاء وتعشى فلا يلزمه المجيء من الغداء من الغد وهكذا هذا مقصود المصنف بقوله والاجابة اليها في المرة الاولى واجبة. ان كان لا عذر - [00:04:32](#) ولا منكر اي لا عذر يمنعه من المجيء ولا منكر في العرس. طيب اذا كان في العرس منكر فان فهل يجب فيه ان يحضر او لا ان كان

يمكنه الانكار فانه يحضر وينكر ويمنع المنكر ثم آآ - 00:04:52

يأكل ثم يخرج وان كان لا يستطيع ان يغير المنكر فلا يحظر. ومن المنكرات المعروفة المتفشية في نساء الله السلامة والعافية الات الزمر والات اللهب واللعب وكذلك عيانا بالله لو وجد في الخمر - 00:05:12

وكذلك لوجد فيه الطبل ونحو ذلك. واما ما يكون للنساء من الله و المباح فهو الغناء اذا كان بالدف ونحوه. اما ما يكون للرجال فليس للرجال لا الدف ولا الطبل - 00:05:32

فضلا عن المزممار وغيرها من الات اللهو وايضا مسألة اخرى وهي هل الدعوة العامة ملزمة او ليست بملزمة؟ الذي عليه عامة الفقهاء طه ان الدعوة العامة ليست ملزمة. وانما يجب على الانسان ان يجيب وليمة العرس وغيرها اذا - 00:05:52

عين في حقه ولم يتعذر. اما اذا اه وجه اليه الدعوة فاعتذر فانه ليس بواجب اذا قبل عذره اما اذا لم يقبل عذره فانه يجب والله تعالى اعلم. نعم. قال رحمه الله في الثانية سنة وفي الثالثة - 00:06:17

مكروهة في حديث الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة. رواه احمد وابو داود ابن ماجة. وانما تجب الاجابة للوليمة اذا كان الداعي مسلما يحرم هجره. بخلاف بخلاف نحو رافضي ومتجاهل بمعصية. وكسبه طيب فان كان في ما له حرام كره - 00:06:37

استجابته ومعاملته وقبول هديته وهبته وصدقته. وتتقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام التي جزم به في المغني والشرح وغيرهما. وان المسألة مهمة وهي ما حكم تكرار وليمة العرس مثلا بعض الناس ربما يعمل وليمة عند العقد. ثم يعمل وليمة بعد الانتهاء من - 00:07:07

ثم يعمل وليمة عندما يسمى بليلة الدخلة مثلا. آآ الصحيح من اقوال اهل العلم ان هذه الולائم اذا كانت متباعدة فلا تكره وهي من المباحات وهي من المباحات. طيب اذا عمل عرسا واولم على العرس - 00:07:37

لثلاثة ايام متتالية. فهل هذا مكروه؟ المذهب ان هذا مكروه بناء على الحديث الذي رواه احمد وابو داود وابن ماجة وضعفه بعض اهل العلم وهو ان الوليمة اول يوم حق والثاني معروف والثالث - 00:07:57

برياء وسمح. لماذا رياء وسمعة حتى يقول الناس فلان اولم على عرسه ثلاثة ايام. فان كان هذا هو المقصود المقصود فلا شك انه وقع في الرياء والسمعة. لكن اذا كان مقصوده وهذه مسألة لابد ان ننتبه لها. انه اولى من - 00:08:17

ثلاثة ايام لانه المكان لا يسع الناس في يوم واحد او في يومين. فدعا بعض الناس في اليوم الاول ودعا بعضهم في اليوم الثاني ودعا بعضهم في اليوم الثالث فهذا ليس بمكروه او او انما جعل الوليمة ثلاثة ايام لان بعض الناس - 00:08:37

يمكنهم الحضور في اليوم الاول وبعضهم يمكنهم الحضور في اليوم الثاني وبعضهم يمكنهم الحضور في اليوم الثالث. هذا لا يدخل في الكراهة وان كما يدخل في الكراهة فيما اذا كان نفس الناس يدعوهم ثلاث مرات فحينئذ يخشى عليه من الرياء - 00:08:57

واما اه الداعي اذا كان قد دعي الى الوليمة فمتى اذا فمتى قلنا بوجوب الدعوة فاننا نقول بوجوب آآ ان يجيب الداعي للوليمة. اذا كان الداعي له مسلما. فان كان الداعي له ليس - 00:09:17

مثل جاره النصراني او اليهودي او غيره فانه لا يجب عليه ان يدعو فان دعاه وذهب فلا بأس بذلك طيب ان يكون مسلما يحرم هجره. فان كان مسلما واجب الهجر - 00:09:37

مثل الباطنية ونحوهم من اهل البدع آآ من آآ الخوارج والتكفيريين ونحوهم فحينئذ لا نقول بوجوب استجابة الدعوة بل ربما يجب عليه ان يمتنع من اجابة الدعوة. ولهذا قال العلماء ان اه - 00:09:54

الانسان اذا دعي الى وليمة فانه يعتريه الاحكام الخمس. الوجوب ثم عكسه الحرام ثم اه الندب والاستحباب ثم الكراهة ثم الاباحة. وفي حالة ما اذا دعاه رجل باطني او دعاه رجل تكفي - 00:10:14

بهي فانه يجب عليه الا يذهب حتى يعلم انه على مصيبة وانه على طامة. وهكذا لو كان كسبه حراما فانه لا يجوز له ان يذهب ويطعم الحرام لا سيما اذا تيقن ان كسبه كله حرام. طيب - 00:10:34

لذا غلب على ظني ان كسبه حرام فحين اذ يقال يكره له ان يذهب. اما اذا كان آآ ظن ان كسبه حرام وله كسب حلال فحينئذ يباح له ان يذهب من وجه ويباح له ان يترك الذهاب من وجه - [00:10:54](#)

لذلك تقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام وقتله. وان آآ وهذه مسألة مهمة وهو انه اذا كان الانسان غلب على ظنه ان فلان مطعمه اكثر واكثره حرام وحينئذ تكون الكراهة اشد نعم - [00:11:14](#)

قال رحمه الله وان دعاه اثنان فاكثر وجبت عليه اجابة الكل ان امكنه الجمع بان اتسع الوقت والا والا يمكن والا والا يمكن الجمع والا لا يمكن الجمع اجاب الاسبق قولا لوجوب اجابته بدعائه فلا يسقط بدعاء من بعده - [00:11:34](#)

فالادين لانه الاكرم عند الله فالاقرب رحما لما في تقديمه من صلته. جوارا لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتمع الداعيان فاجب اقربهما بابا. فان اقربهما بابا اقربهما جوارك. فان سبق - [00:12:01](#)

احدهما فاجب الذي سبقه احمد وابو داود. ثم يقرر ان استويا او استوا في ذلك. يقدم من خرجت له القرعة لانها تميز المستحق عند استواء الحقوق. هذه مسألة مهمة وهي فيما اذا تعارضت الدعاوى اين يذهب الداعي - [00:12:21](#)

دعاه وهذا لعرضه وهذا لعرضه. اولا اذا امكن الجمع فيسير الى الجمع يذهب الى هذا ويجلس عنده اه اه حتى يؤنسه ثم يستأذن ويذهب الى الآخر. طيب اذا لم يمكن الجمع فانه يجيب من اسبق. يجيب الاسبق - [00:12:41](#)

منهما يجيب الاسبق منهما. طيب اه اذا لم يكن هناك سبق فانه يجيب الادين اي اعظمهما او احسنهما دينا في الظاهر. طيب اذا كان متساويان في الدين فانه يجيب الاقرب رحما - [00:13:01](#)

اقرب رحم يعني عرس اخيه مقدم على عرس ابن عمه في الحضور. طيب اذا كان في الرحم سواء فانه يجيب اقربهما جوارا. اجيب اقربهما جوارا. فالجار مقدم على غير الجار. طيب اذا كانا متساويين في - [00:13:21](#)

فاقربهما بابا. طيب اذا كان باب الجارين متساويين حينئذ يقرر بينهما فمن خرج سهمه يذهب اليه. نعم قال رحمه الله ولا يقصد بالاجابة نفس الاكل. بل ينوي الاقتداء بالسنة واكرام اخيه المؤمن. ولان لا يظن به التكبر - [00:13:41](#)

كن رجاء يثاب على نيته. ويستحب اكله ولو صائما تطوع. لما روي انه صلى الله عليه وسلم كان في دعوة كان معه جماعة فاعتزل رجل من القوم ناحية فقال صلى الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم كل يوما ثم صم يوما - [00:14:04](#)

مكانه ان شئت. بالنسبة للانسان حينما يذهب الى وليمة العرس ينوي ماذا؟ ينوي اولا انه آآ للواجب وهو اجابة الدعوة. ثانيا انه ينوي الاقتداء بالسنة. ثالثا يقصد بذلك اكرام اخيه المسلم - [00:14:24](#)

والمؤمن ورابعا يدفع عن نفسه الكبر فان بعض الناس ربما لا يحب الجماعات ويتكبر وذهابه الى مثل هذه الاجتماعات اذهاب للكبر ولله الحمد والمنة. اذا هذه اه اه اولا اه - [00:14:44](#)

ينوي اداء الواجب. ثانيا ينوي الاقتداء بالسنة. ثالثا ينوي اكرام اخيه المسلم. رابعا يقصد بذلك اذهاب الكبر من قلبه. ثم اذا ذهب وكان صائما الافضل ان يفطر. طيب اذا لم يرد ان يفطر فعليه - [00:15:04](#)

يستأذن صاحب الوليمة. هذا اذا كان غداء فان اذن له ان لا يفطر يدعو له بالبركة والخير ثم يخرج. وعلى هذا مسألة اخرى وهي من المسائل الكثيرة الواقعة اليوم في زماننا ان بعضنا اليوم يذهب الى العرس وربما لا يريد ان - [00:15:24](#)

فيسلم على المعرس وعلى العروس والعمة يقول للعريس يسمى يسلم عليه ثم بعد ذلك فاذنه بالخروج او يخرج وهذا الذي آآ الذي يظهر والله اعلم ان هذا حسب الاعراف فالاعراف - [00:15:44](#)

عندنا في الكويت عندنا نساء اذا دخل وسلم يكون قد آآ اوجب الوليمة واوجب العرس ثم بعد ذلك كونه يأكل او لا يأكل هذا امر ثانوي عند الناس لا سيما وقد وسع الله عز وجل عليهم. اما اذا خشي انه يقع في نفس - [00:16:04](#)

اعي شيء فان عليه ان يطعم شيئا ثم ينصرف. نعم. قال رحمه الله الا صوما واجبا فلا لانه يحرم قطعه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائم - [00:16:24](#)

من في اليد فليدعو وان كان مفطرا فليطعم. يعني هذه المسألة مهمة ان الانسان اذا كان صائما صوما واجبا فهو ليس بتغير بالفطر

فليس له ان يفطر في الصوم الواجب حتى لو دعي الى وليمة. وهكذا ليس لمن صام واجبا ان - [00:16:44](#)

اذا اصيب بالعطش او اصيب بالجوع. يقول اقضي يومه مكان اخر لانه قضاء مثلا. او لانه نذر ليس له ذلك. لان الله جل وعلا قال من حيث العموم لا تبطلوا اعمالكم. المقصود باعمالكم الفرض. نعم. ويستحب اعلامهم بصيامه لانه - [00:17:04](#)

يروى عن عثمان وابن عمر رضي الله عنهما. وليعلموا عذره وتزول التهمة. وينوي باكله وينوي باكله وشربه التقوي على الطاعة لتتقلب العادة عبادة. هذه المسألة من حيث العموم اذا اراد الانسان ان يأكل او يشرب فمثلا هو يشرب - [00:17:24](#)

ينوي بشرب القهوة لا مجرد التلذذ وانما ينوي بذلك حتى يذهب عنه النعاس والنوم وينشط في الطاعة. ينوي بشرب الشاي مثلا ان ينتعش جسمه حتى يقوى على ذكر الله عز وجل. ينوي بشربه الماء حتى يذهب عنه الظم. وآ - [00:17:44](#)

كبدته حتى يكون ادعى لطمأنينة النفس والقيام بالطاعة. ينوي بالاكل ان يكون له بقاء قوة ونقاوة حتى يستطيع اداء العبادات. وهذه والله مسألة عظيمة ينبغي لنا جميعا ان نتنبه لها ان لا نكون كالبهائم - [00:18:04](#)

نأكل ونشرب لمجرد الاشباع والرغبة عياذا بالله. فالفرق بين البهائم وبين الانسان في الاكل والشرب النية نسأل الله ان يحسن لنا ولكم النية وحسن الطوية. ويحفظ الاكل بلا اذن صريح او قرينة. ولو من - [00:18:24](#)

بيت قريبه او صديقه. لحديث ابن عمر مرفوعا من دخل على غير دعوة دخل سالقا وخرج مغيرا. مغيرة خرج مغيرا رواه ابو داود يعني كأنه صاحب الغارة. اللي يذهب ويسرق من الناس. نعم. وقال في الاداب يباح الاكل من بيت القريب - [00:18:44](#)

الصديق من مال غير محرز عنه. اذا علم او ظن رضا صاحبه بذلك نظرا الى العادة والعرف. هذه المسألة مهمة اما وهو متى يأكل الانسان من البيوت؟ يعني انت ذهبت للوليمة متى تبدأ بالاكل؟ هذا راجع الى العرف. فبعض الاعراف - [00:19:04](#)

ان مجرد وضع الطعام دليل على الاباحة. وهذا نص عليه ابن القيم في الطرق الحكيمة. وفي بعض الاعراف ان مجرد وضع طعام ليس دليل على الربا حتى يقول صاحب الوليمة سموا او كلوا باسم الله. اذا هذا هذه المسألة مهمة ان - [00:19:24](#)

انه يحرم الاكل بلا اذن صريح او قرين. الاذن الصريح قوله كلوا. سموا بسم الله. القرينة العرف. القرينة عرف يعني الوضع مع العرف هذه قرينة. طيب اذا هذه المسألة بالنسبة لوليمة العرس طيب بالنسبة لاكل الانسان من بيت صاحبه - [00:19:44](#)

وقريبه ورحمه هل يأكل او لا يأكل؟ مثلا انت دخلت بيت اخيك فوجدت طعاما فهل تأكله؟ دخلت بيت عمك هل تفتح ثلاجتهم وتأكل؟ الذي عليه جماهير العلماء وهو منصوص القرآن في سورة النور لا - [00:20:04](#)

جناح عليكم ان تأكلوا من بيوتكم وبيوت اخوانكم او بيوت الى اخره. فهذه الآية صريحة في انه الاصل الاباح ان يأكل الانسان من بيت نفسه وهو بيت الولد النفس هنا المقصود للولد او بيت اخيه او بيت اخته او بيت عمه او بيت عماته - [00:20:24](#)

او بيت خالي او بيت خالتي او بيت صديقه. هذا امر مباح الا اذا علم من القرينة منعه من ذلك مسألة ثانية الان يعني بعض الاعراف الان اذا دخلت بيتهم ووظعوا الثلاجة في الديوانية فلك ان تأكل منهم ما شئت لكن - [00:20:44](#)

في بعض الاعراف ان هذا عيب. اذا لابد ان تلتزم بالعرف. واما من دخل الى وليمة بغير اذن فاولا لا يجوز له واكل هذا الطعام. ثانيا اذا دخل بغير اذن فهو كالسارق يدخل سارقا متطفلا ثم يخرج مغيرا كأن - [00:21:04](#)

انه اخذ المال بغير حقه. نعم. والدعاء الى الوليمة وتقديم الطعام اثم في الاكل. لحديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا دعي احدكم الى طعامه فجاء مع الرسول فذلك اذن. رواه احمد وابو داود. وقال ابن مسعود اذا - [00:21:24](#)

دعيت فقد اذن لك. رواه احمد. نعم ويقدم ما حضر من الطعام من غير تكلف يقدم. ويقدم ما حضر من الطعام من غير تكلف. لما روى احمد في مسند ان سلمان دخل عليه رجل فدعا له بما كان عنده فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا او قال لولا انا نهينا - [00:21:44](#)

ان يتكلف احدنا لصاحبه فتكلفنا لك. ويباح النثار. مسألة مهمة وهي اه مع الاسف الشديد اليوم وقعنا في الاسراف تبذير فنقدم للضيوف اه اشياء ربما لا تكون عندنا بل اني اعرف بعض الناس انه يذهب ويستدين لكي يكرم فلان وفلان - [00:22:08](#)

هذا خطأ انما الاكرام يكون بما هو يأكله من عادته فيقدمه لضيفه. يعني لا يتكلف هذا حديث صريح ان النبي صلى الله عليه وسلم

نهى الصحابة عن التكلف للضيف. ما معنى التكلف للضيف؟ انك انت الان تتغدى وطلعوا - 00:22:28

هناك غداء اليوم معيناً. ثم علمت ان فلان جاك فغيرت طعامك هذا هو التكلم. وهذا يجعل الانسان بعد ذلك يتكلف يوم يومين ثلاث ثم يجعل بعد ذلك يكره الضيف. ولذلك نهينا عن التكلم. اما اذا كان اذا جاءه فلان قريبه بعيده - 00:22:48

آ صاحبهُ فهو يطعمهُ مما يطعم فلا يوجد تكلف فلو جاءه كل يوم لن يتضرر. وهذا هو المنبر انسان نعم. قال رحمه الله وبياح النثار والتقاته لانه صلى الله عليه وسلم نحر خمس بدناته - 00:23:08

قال من شاء اقتطع رواه احمد وابو داود. وهذا جار مجرى النثار لانه نوع اباحة. وعنه يكره انه صلى الله عليه وسلم نهى عن والمثلى. رواه احمد والبخاري. ولان فيه دلالة. وخير وخبر البدنات يدل على اباحته في - 00:23:28

جملة ومن اخذ منه شيئاً ملكه لانه نوع اباحة. اشبه ما يأكله الضيفان. وان قسم على الحاضرين كان اولى بلا خير لقول ابي هريرة قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوماً بين اصحابه تمراً. فاعطى كل انسان سبعة تمرات الحديث رواه البخاري - 00:23:48

وفرق الامام احمد على الصبيان الجوز لكل واحد خمسة خمسة. لما حذق ابنه حسن. هذه مهمة وهي هل يجوز للانسان اذا كان محتاجاً ان آ يلتقط النثار من الطعام او لا - 00:24:08

الاول يعني اذا كان الانسان محتاج فلا شك ان ما تنثر من الطعام سواء كان من طعام الوليمة وغيره انه يجوز له ان يأكله من غير ان لانه متناثر ولا يلتقطه صاحب الطعام. الا اذا علم ان صاحب الطعام سيلتقط ما تنثر - 00:24:28

من الطعام فليس له ان اه يأخذ هذا النثار. اه بالنسبة لمسألة اه هل يجوز للانسان ان يأكل آ على غير ما يأكل عليه الناس يعني مثلاً وضع آ وطمع الفاكهة. فالناس ياكلون تمراً - 00:24:48

ثمرة هل يجوز لك انت ان تأكل تمرتين؟ الصحيح انه يكره ذلك. لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القراءة. يعني كان سيكون حبة حبة فانت تأكل مثلهم حبة حبة. نعم. قال رحمه الله ولا يشرع تقبيل الخبز. في حديث عائشة - 00:25:08

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى كسرة ملقاة. فآخذها فمسحها ثم اكلها وقال يا عائشة اكرمي كريماً فانها ما نفرت عن قوم قط فعادت اليهم. رواه ابن ماجة. ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب الشكر له بنحوه ولفظه احسن - 00:25:28

اجوار نعم الله عليك. قال في الاداب فهذا الخبر يدل على عدم التكوين لان هذا محله. كما يفعل كما افعلوا في هذا الزمان وتكره اهانتة ومسح يديه به ووضعه تحت القصعة. نص عليه لما تقدم وكره - 00:25:48

كره احمد الخبز الكبار وقال ليس فيه بركة. ويجوز قطع اللحم بالسكين. لما روى البخاري انه صلى الله عليه وسلم كان يحتز من كتف من كتف شاة الحديث. احتج به احمد وسئل عنه - 00:26:08

حديث النهي عنه قال ليس بصحيح. هذه مسألة مهمة وهي ان بعض الناس في بعض الاعراف اذا رأى نعمة يأخذ خذ النعمة ثم يقبلها هذا ليس من السنة هذا ليس من السنة وانما اكرام النعمة اخذها من - 00:26:28

المهان ثم وضعه في مكان يستفيد منه انسان او حيوان او بهيمة او طير. واما اهانة الطعام وذلك بالقائه في الاماكن التي تداس بالاقدام. كالقاء الشعير او الحب او القمح او الخبز او الطعام الذي يلقي في - 00:26:48

فهذا لا شك انه اقل احواله انه مكروه وكذلك مسح اليد بالخبز هذا ايضاً مكروه. ووضع الطعام ووضع الخبز تحت القصعة ايضاً مكروه لان هذا يجعله مهاناً وحينئذ لا يستفيد منه الناس. واما آ كراهة آ الامام احمد وكره احمد - 00:27:08

الكبار يعني المقصود انه يصنع الخبز الكبير وهذا لا شك انه ينطبق على الخبز الكبير وينطبق على المائدة الكبيرة. نرى بعض الناس اليوم يعمل وليمة يجعل فيها الخروف بالكامل على الصحن. هذا لا شك انه مكروه. وهكذا لو وضع الجمل على صحن واحد هذا لا شك

- 00:27:32

انه مطلوب بل ربما يصل الى التحريم. لان الناس لن يأكلوا هذا القدر من اه الصنيع. وايضاً هو يدخل تحت الرياء. وكل طعام دخل تحت الرياء ودخل تحت السمعة ودخل تحت المكافأة. وهو فلان فعل بي كذا وانا افعل بي كذا فهذه - 00:27:52

الانواع الثلاث طعام الرياء طعام السمعة طعام المكافأة يحرم على الانسان ان يأكل منه ويحرم على الانسان ان يفعل هذا الفعلي وهذه

مسألة عظيمة يجب علينا ان نحذر منها لانها من باب كفران النعم نسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان يقر - [00:28:12](#)

علينا النعم وان يديم علينا النعم وان لا يؤاخذنا بذنوبنا ولا بما فعل السفهاء منا والله ما نراه من الاحوال اليوم يعني شي غريب جدا لا سيما مع قلة انكار طلاب العلم وهذا امر اخطر. وما ذكره المصنف رحمه الله ان الامام - [00:28:32](#)

احمد عمل وليمة لما حذق ابنه حسن فهذا امر مباح. يجوز للانسان يعمل وليمة عند الختان. يجوز للانسان يعول يعمل ولما عند تسنن السن للاولاد يجوز للانسان يعمل وليمة اذا حذق الابن الكتابة او حذق الابن القرآن هذا كله - [00:28:52](#)

امر مباح. اما الامر الذي لا يباح هو ما نراه اليوم من تقليد للغرب مما يسمى باعياد الميلاد. بل لا شك انها فيها تشبه بالكفار. وما ذكره المصنف من جواز قطع اللحم بالسكين هذا متفق عليه. واما كراهة ذلك ففيه حديث - [00:29:12](#)

قال رحمه الله فصل في فصل يستحب غسل اليدين قبل الطعام وبعده. في حديث انس مرفوع من احب ان يكثر الله خير بيته فليتوضأ اذا حضر غداؤه. واذا رفع اه اسناده ضعيف - [00:29:32](#)

رواه ابن ماجة وغيره عن سلمان مرفوعا بركة الطعام الوضوء قبله وبعده. قال جماعة من العلماء المراد بالوضوء هنا غسل اليدين. لا الوضوء الشرعي انه يكره قبلها اختاره قاضي. قال الشيخ التقي تقي الدين من كرهه قال هذا من فعل اليهود. فيكره التشبه بهم. اه - [00:29:52](#)

بالنسبة لغسل اليدين قبل الطعام وبعده. الصحيح انه يكره غسل اليدين قبل الطعام حتى لا تشبه باليهود. آآ جاء فيه حديث عند ابي داود باب من كره غسل اليدين قبل الطعام لكن اذا ظن الانسان انه آآ مسح بيده انفه او انه ربما لامس شيئا - [00:30:12](#)

فحينئذ يستحب له غسل اليدين قبل الطعام. اما بعده فبالاتفاق يستحب غسل اليدين. نعم اسسن التسمية جهرا على الطعام والشراب. حديث عائشة مرفوعا اذا اكل احدكم فليذكر اسم الله. فان نسي ان يذكر اسم الله في اوله فليقل - [00:30:35](#)

لله ولي واخره قيس عليه الشرب. بالنسبة للتسمية جهرا يقول بسم الله. اما ما يقوله بعض الناس بسم الله الرحمن الرحيم فهذه بدعة البسمة غير التسمية. البسمة عند قراءة القرآن وعند كتابة الرسائل. واما التسمية بسم الله فقط. طيب اذا كان الانسان - [00:30:55](#)

اي يشرب يقول بسم الله ثم يؤخر الاناء عن فمه. يقول الحمد لله ثم يريد ان يشرب مرة اخرى. يقول بسم الله ثم يؤخر قل الحمد لله. هذا بالنسبة للشرب كلما شرب قال بسم الله كلما اخر الاناء قال الحمد لله. اما بالنسبة للطعام فيقول بسم الله في ابتداء - [00:31:15](#)

ثم عند الانتهاء من الطعام كله يقول الحمد لله. نعم. وتسنى قال وان يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى لانه صلى الله عليه وسلم جفا عند الاكل وقال اما انا فاما انا فلا اكل متكئا. رواه مسلم - [00:31:35](#)

اي بل مستوفزا بحسب الحاجة وعن انس انه صلى الله عليه وسلم اكل مطعيا تمرا وفي لفظ يأكل منه اكلا ذريعا رواه مسلم. او يتربع وجعل بعضهم التربع من الاتكاء. هذه مسألة مهمة وهي كيف يجلس الانسان حال الاكل - [00:31:55](#)

اليوم اكثر الناس يجلسون على الكراسي. ولهذا السبب يسمنون ثم اذا سمنوا يبحثون عما يضعفهم من الرياضة والعمليات ما انزل الله بها من سلطان. ولو اننا اتبعنا هدي النبي صلى الله عليه وسلم لاسترحنا وارحنا. وهو ان ينصب الانسان اليمنى اي - [00:32:15](#)

يرفعه حتى يلصق الفخذ بالبطن. ففخذ اليمنى يلصقه بالبطن ويجلس على رجله اليسرى تشهد ثم يبدأ يأكل فحينئذ لن يزيد على الثلث ابدا ولا يصاب بالسمنة ابدا. اما من اكل متربعا - [00:32:35](#)

فهذا الذي يزيد من السنة وهكذا لو اكل على كرسي فانه سيصاب بالسمنة وبالتخمة وبالبطء وبالبطنة عيادا بالله تبارك وتعالى. وهذا حال اهل الدنيا. اما اه اهل الايمان فانهم يتقون الله عز وجل في اكلهم - [00:32:55](#)

يقمن صلبه انما يأكلون لاجل ماذا؟ تقوية الطاعة لاجل التقوية على الطاعة. نعم. قال رحمه الله ويأكل بها بثلاثة اصابع مما يليهم. قوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن ابي سلمة بن ابي سلمة يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما - [00:33:15](#)

ذلك متفق عليه وعن كعب بن مالك انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث اصابع ولا يمسح يده حتى يلغقه رواه الخلاق نعم. ويصغر اللقمة ويطيل المضغ. قال الشيخ تقي الدين على ان هذه المسألة لم اجدها مأثورة ولا عن ابي عبد - [00:33:35](#)

لكن فيها مناسبة. وقال ايضا نظير هذا ما ذكره الامام احمد من استحباب تفسير تصغير الارغفة نقله عنه في الاداب. الانسان يجب

عليه وجوبا ان يأكل بيمينه. واما اذا اكل بشماله فهذا محرم الا اذا كان للحاجة - [00:33:57](#)

بثلاثة اصابع اذا كان الطعام مثل التمر والثريد واللحم ونحو ذلك فيأكل بثلاثة اصابع. ما هي هذه الاصابع الثلاثة يأكلوا بالوسطى والمسبحة ويأكلوا بالابهام هذه هي الاصابع الثلاثة اما اذا كان الاكل مما يحتاج الى اكثر من ذلك مثل الارز التي نسميه نحن العيش فحينئذ لا بأس ان يأكله - [00:34:17](#)

اربعة او بخمسة اصابع. طيب لماذا يصغر اللقمة؟ حتى لا يكون اكله كاكل البهايم. ويطيل المضغ لماذا؟ حتى يسهل على المعدة الهضم ويسهل على المعدة الانتفاع. اما قول قول شيخ الاسلام انه لم يجد لذلك - [00:34:47](#)

اثرا آ ولا لكن فيها مناسبة. فالذي يظهر لي والله اعلم ان المناسبة هي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقتران. فنهيه عن

الاقتران بالتمر. الانسان ياكل ثمرة ثمرة هذا اظهر دليل على استحباب اه - [00:35:07](#)

اه اه تصغير اللقمة. لانه لو جوز الاقتران لكان يمكن ان تكون اللقمة اكبر من ذلك كثلث حبات تمر او اربع ونحو ذلك نعم وهذا يضر

الصحة والبدن ويدل على النهمة ويدل ايضا على سوء ادب. نعم. قال رحمه الله ويمسح - [00:35:27](#)

لحديث جابر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلعق الاصابع والصحبة. ان ان رسول الله ان الله امر عندك امره؟ ايه. عندي ان

الرسول يلحق الاصابع مدري. هو الذي احفظه - [00:35:47](#)

ان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يلحق الاصابع. ما في نسخة ثانية قمر. قمر. طيب. جميل. امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلعق الاصابع والصحفة وقال انكم لا تدرون في ايه البركة. رواه مسلم. نعم بالنسبة للعقل الاصابع الانسان يلحق اصابع بعد

الانتهاء من - [00:36:07](#)

اكل ولا يلزم ان يكون ذلك امام الناس؟ نعم. ويأكل ما تنافس فيه. بالنسبة لمسح الصحيفة يعني يمسح الصفحة صفحة بالكامل

حواليه يبقى شيء من الطعام حتى لا تأكله الشياطين. وهذا يدل على ذهاب الكبر عن الانسان. نعم. قال - [00:36:39](#)

ويأكل ما تنثر بحديث جابر رضي الله عنه مرفوعا اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها. فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا دعها

للسيطان الحديث رواه مسلم. نعم. سبق الحديث عن اكل التناثر. نعم. ويغض طرفه عن جليسه لان لا يستحي. نعم ليس من -

[00:36:59](#)

الانسان اذا كان يأكل ينظر الى لقمة فلان والى فم فلان فان ذلك يزعجهم. نعم. ويؤثر المحتاج لقوله يؤثرون على انفسهم الاية ويأكلوا

مع الزوجة والمملوك والولد ولو طفلا لقول عائشة رضي الله عنها كنت اتعرق العرق فان - [00:37:19](#)

يحاوله النبي صلى الله عليه وسلم يضع فاه على موضع في الحديث واكل معه واكل معه صلى الله عليه وسلم عمر ابن ابي وهو

صغير ويلحق اصابعه لما تقدم ويخلل اسنانه لما روي عن ابن عمر ترك - [00:37:39](#)

الى ان يوهنوا الاسنان ورفعوا بعضهم وفي حديث تخللوا من الطعام فانه ليس شيء اشد على الملك الذي على العبد ان يجد من

احدكم رائحة طعام. قوله هنا يؤثر المحتاج يعني يقدم المحتاجين - [00:37:59](#)

في الطعام والضعفاء والفقراء فانهم احوج الى الطعام من الاغنياء. ولا ينبغي للانسان ان يتكبر فعليه ان يأكل مع زوجته وان يجلس

فهو معه وخادمه وهكذا الولد ولو طفلا. لقول عائشة كنت اتعرق العرق فاناولة النبي صلى الله عليه وسلم فيضع - [00:38:19](#)

اوفاه على موضع في فيه دلالة على الاكل مع الزوجة المداعبة. وكذلك الاكل مع الصبيان فان النبي صلى الله عليه وسلم اكل مع عمر

ابن ابي سلمة وهو صغير ابن ابي سلمة وهو صغير. ويلحق اصابعه او يلحق اصابعه. يجوز الامران فيجوز - [00:38:39](#)

رجلا يلحق اصابع او يداعب زوجته فيلعقها اصابعه ويخلل اسنانه طبعا ليس امام الناس وانما يخلل كان هذا مندوب بعد الانتهاء من

الاكل يذهب ويخلل اسنانه. نعم. قال ويلقي ما اخرج الخلال ويكره - [00:38:59](#)

ويكره ان يبتلعه فان قلعه بلسانه لم يكره. لحديث ابي هريرة مرفوع من اكل فمات خلل فليلفظ. وما ذاك فليبلغ من فعل فقد احسن

ومن لا فلا حرج. رواه احمد وابو داود وابن ماجة. هذا الحديث وان كان ضعيفا لكنه العمل - [00:39:19](#)

عليه عند جماهير الفقهاء الكراهة اكل ما يخرج من التخلل. لماذا؟ قالوا اه اه لهذا الحديث وان كان ضعيف لكن لهم علة اخرى وهي ان

هذه الاماكن التي دخل فيها الطعام وتخلل بين الانسان اماكن فيها جرائم. هي اذا دخلت الى المعدة - [00:39:39](#)
اضرت نعم. قال رحمه الله ويكره نفخ الطعام والشراب. قال في الاداب اطلقه الاصحاب لظاهر الخبر. انتهى. وعن ابن عباس المرفوعة
لها ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه. وكونه حار لانه لا بركة فيه. قال ابو هريرة لا يؤكل طعام حتى يذهب بخاره. روى - [00:39:59](#)
باسناد حسن بالنسبة النفخ في الطعام لاجل ابراده هذا مكروه سواء كان طعاما او كان شرابا سواء كان خبزا او عيشا او لحم ويكره
الانسان ان يتناول الخبز او الشاي او القهوة او الاكل اذا كان البخار صاعدا ينتظر حتى يذهب - [00:40:19](#)
البخار ثم يبدأ بالاكل. نعم. واكله باقل من ثلاث اصابع لانه كبيره. نعم. او اكثر من ثلاث اصابع لانه او شره ولم يصحح احمد حديث اكل
حديث اكله صلى الله عليه وسلم بكفه كلها او بشماله بلا - [00:40:39](#)

ضرورة لانه تشبه بالشيطان وذكره النووي في الشرب اجماعا. وذكر ابن عبد الوري ابن حزم ان الاكل بالشمال محرم لظاهر الاخبار.
الراجح هو قول ابن وهو ان الاكل بالشمال محرم لوجود التشبه بالشيطان وآآ كون الانسان يتشبه بالشيطان فهذا محرم. نعم -
[00:40:59](#)

قال رحمه الله او من اعلى الصفحة او وسطها لقوله وكن من مالك وعن ابن عباس مرفوعا اذا اكل احدكم طعاما فلا يأكل من اعلى
الصفحة ولكن ليأكل من اسفلها فان البركة تنزل من اعلاها. وبلفظ اخر كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها - [00:41:19](#)
بارك فيها. رواهما ابن ماجة الانسان عليه ان يأكل من طرف الصفحة حتى يصل الطعام الى الوسط. اللهم الا ان كان متنوعا فيأكل
من اي نوع شاء. نعم. قال رحمه الله ونفض يده في القصعة وتقديم رأسه اليها عند - [00:41:39](#)
اللقة في فمه لانه ربما سقط منه شيء فيها فيقذرها. يعني يكره للانسان ان آآ ينفذ يده في الصفحة بعد اخذه للقة. كذلك ان يقدم
رأسه عند ادخال اللقة الى فمه ربما يسقط شيء من فمه في الصفحة - [00:41:59](#)

يتقذر الناس الاكل معهم. نعم. وكلامهم بما يستقذر اذا اكل مع غيره او بما او يحزنهم. قال الشيخ عبدالقادر وكذا فعل وما يستقذر
كتمخض. نعم يعني الانسان الذي يأكل يكره له ان يتكلم بكلام مستقذر او بكلام يضحك الناس - [00:42:19](#)
ربما يصابون بالغص او يحزنهم فربما يأنفون الاكل وهكذا اه اه تمخط وهكذا نعم واكله متكئا او متضجعا لما تقدم. قال ابن هبيرة اكل
الرجل متكئا يدل على استخفافه بنعمة الله - [00:42:39](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر وان يأكل
وهو منبطح على بطنه رواه ابو داود - [00:42:59](#)

ليس لانسان يأكل اه الا اذا كان جالسا. اما اكل اه نايما او متكئا فهذا حال المتكبرين. والحديث لا يصح لكن الاكل متكئا هذا مكروه
اشد الكراهة. نعم. واكله كثيرا بحيث يؤذيه لحديث ما ملأ ادمي - [00:43:09](#)
وعاء شرا من بطن. الحديث رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة. وعن سمرة ابن جندب انه قيل له ان ابنك بات البارحة بشما. وقال اما
لو ما لم اصلي عليه. نعم. قال الشيخ تقي الدين يعني انه اعان على قتل نفسه انتهى. فان لم يؤذ به جاز. لقوله صلى الله عليه وسلم
لابي هريرة اشرب - [00:43:29](#)

اي من اللبن فشرب ثم امره ثانيا وثالثا حتى قال والذي بعثك بالحق ما اجد له مساء رواه البخاري. هذه المسألة الاكل الكثير متى
يحرم متى يجوز ومتى يكره؟ الاصل ان الاكل الكثير على الدوام هذا هو الذي آآ نهى عنه النبي - [00:43:49](#)
النبي صلى الله عليه وسلم وبين انه ما ملأ ادمي وعاء شرا من بطنه. فهذا مكروه وهو الاكل الكثير دائما. اما الاكل الكثير كما قال النبي
لابي هريرة اشرب حتى قال لا اجد البشاغ فهذا لا شك انه يجوز. واما متى يحرم الاكل الكثير اذا كان - [00:44:09](#)

اه اه يتسبب اه بالمرض. فحينئذ يحرم. نعم. قال رحمه الله او قليلا بحيث يضره لحديث لا ضرر ولا ضرار. وقيل لاحد مدى هؤلاء
الذين ياكلون قليلا ويقلدون الطعام قال ما يعجبني سمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول فعل قوم هكذا قطعهم عن الفرط رواه الخلاء
- [00:44:29](#)

الا ينبغي ان يتمنى عن الاكل حتى يصاب بالهزال والمرض فينقطع عن الفروض. نعم. ويأكل ويشرب مع ابناء الدنيا والمروءة ومع

الفقراء بالايثار ومع العلماء بالتعليم ومع الاخوان بالانبساط. وبالحديث الطيب والحكايات التي تليق بالحاب اذا كانوا - [00:44:49](#) منقبضين قال معنى قال معناه الامام احمد. وقال جعفر بن محمد قال لي احمد كل كل. فلما رأى ما نزل بي قال ان الحسن كان يقول والله لتأكلن وكان ابن سيرين يقول انما انما وضع الطعام ليؤكل وكان ابراهيم ابن ادهم يبيع ثيابه. من فقهاء على اصحابه وكانت الدنيا اهون عليهم من ذلك. واوما - [00:45:09](#)

الى جزء مطروح الى جزء ايه جزء. واومى الى جذع مطروح قال فانبسطت فاكلت. نعم. فقال لتأكلن هذه انتهى. وما جرت به العادة من اطعام السائل ونحو الهر ففي جوازه وجهان قال في الاداب والفروع والاولى جوازه. في حديث انس في الدبة وفي فجعلت - [00:45:29](#)

فاجمعوا الدبان من بين يديه. رواه البخاري. وقال قال ابن المبارك لا بأس انا ولبعضهم بعضا. ولا يناول من هذه من هذه المائدة الى مائدة اخرى. يعني يجوز للانسان يناول من مائدة اه من مائدته الى بعض الناس شيء من اللحم ويخصه. اما ان ناوي - [00:45:54](#) من مائدة الى مائدة اخرى فلا بد من اذن الجميع. وهذه الاداب التي ذكرها اداب عظيمة ينبغي لنا ان نتأدب بها وهو ان نأكل مع ابناء الدنيا بالادب والمروءة حتى لا يوسموننا البطانة والشره ومع الفقراء بالايثار ومع العلماء - [00:46:14](#)

ومع الاخوان بالانبساط. نعم. قال فصل في اذكار الفراغ من الطعام. ويسن ان يحمده الله اذا فرغ. من اكله او شربه لحديث ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها. ويشرب الشربة فيحمده عليها رواه مسلم - [00:46:34](#) يقول الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة. لحديث معاذ ابن انس الجهني مرفوعا من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه ابن ماجه ويدعو لصاحب الطعام لقول جابر صنع ابو الهيثم - [00:46:54](#)

ابن التيهان النبي صلى الله عليه وسلم طعاما. فدعاه اصحابه. فلما فرغوا قال اثبيوا اخاكم. قالوا يا رسول الله وما اثابته؟ قال ان الرجل اذا دخل بيته واكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له فذلك اثابته. رواه ابو داود ويؤيده حديث من صنع - [00:47:14](#) معروفا فكافئوه. ويفضل منه ويفضل منه شيئا لا سيما ان كان ممن يتبرك بفضلته. او كان ثم الحاجة قال ابو ايوب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطعام اكل وبعث بفضله الي فيسأل ابو ايوب عن موضع اصابعه فيتبع موضع - [00:47:34](#) اصابعه ويسن اعلان النكاح والضرب عليه بدف لا حلق فيه ولا صنوج. لا حلق لا حلق فيه ولا صنوج نعم آآ لحديث عائشة اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال رواه ابو ابن ماجه. وحديث فصل ما بين الحلال والحرام - [00:47:54](#)

دف الصوت في النكاح رواه الخمسة الا ابا داود قال الموفق للنساء في وفي الرعاية ويكره للرجال مطلقا قال في الفروع وظاهر نصوصه وكلام من اصحاب التسوية انتهى. وهو ظاهر النصوص ولا بأس بالغزل في العرس في العسر. لقوله صلى الله عليه وسلم الانصار اتيناكم اتيناكم - [00:48:14](#)

نحييكم ولولا الذهب الاحمر لما حلت بواديكم ولولا الحبة السوداء ما سرت عذارىكم. وكان صلى الله عليه وسلم يكره نكاح السر حتى يقال اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم رواه عبدالله بن احمد في المسند هذه كلها من الاداب التي ينبغي علينا ان نتأدب - [00:48:34](#) نسأل الله جل وعلا ان يرزقنا واياكم العلم النافع. نعم. وضرب الدف في الختان وقدم الغائب كالعص لما من السرور قياسا على النكاح. بالنسبة لظرب الدفاع ذا كله للنساء دون الرجال. والله تعالى اعلم وصلى الله على نبينا محمد - [00:48:54](#)